

سلم تصحيح مادة احكام الالتزام , الفصل الأول , 2024\2023

- 1- صح, إذ أنّ الحابس ملتزم بالمحافظة على الشيء المحبوس ببذل عناية الرجل المعتاد والمعيار في ذلك معيار موضوعي.
- 2- خطأ, بل يجب أن يكون تصرف المدين لاحقاً لنشوء حق الدائن, لانه لو كان سابقاً لما أمكن القول أنه قد أضر بالدائن.
- 3- خطأ, ففي هذه الحال يعيّن القاضي للمدين أجلاً للاختيار, فإذا انقضى الأجل من دون أن يختار تولى القاضي تعيين محل الالتزام.
- 4- خطأ, فلا يُمكن النزول عن المقاصة القانونية قبل ثبوت الحق بالتمسك بها, أما بعد ثبوته فيجوز النزول عنها, وذلك بهدف حماية الطرف الضعيف من المتعاقدين.
- 5- خطأ, فالحكم هنا مُنشئ وليس كاشف, لان المقاصة القضائية لا تقع إلا من وقت صدور الحكم بها, ومن هذا الوقت ينقضي الدينين وتنقطع الفوائد وتزول التأمينات التي كانت تكفل الدينين.

انتهى

مدرس المقرر:

د. علي برهو الحسين